الأمم المتحدة

A/C.2/71/L.26

الجمعية العامة

Distr.: Limited
21 October 2016
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والسبعون
اللجنة الثانية
البند ٢٢ (أ) من جدول الأعمال
مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة:
متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا

تايلند*: مشروع قرار

متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان إسطنبول[(١)] وبرنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠[(٢)] اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا المعقود في إسطنبول، تركيا، في الفترة من ٩ إلى ١٣ أيار/مايو ٢٠١١، وأقرتهما الجمعية العامة في قرارها ٦٥/٢٨٠ المؤرخ ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١١ الذي أهابت فيه الجمعية بجميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة الالتزام بتنفيذ برنامج عمل إسطنبول،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أعضاءُ مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا، إسطنبول، تركيا، ٩-١٣ أيار/مايو ٢٠١١ (A/CONF.219/7)، الفصل الأول.

(٢) المرجع نفسه، الفصل الثاني.

16-18365 (A) 251016 251016

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تؤكد من جديد الهدف الشامل لبرنامج عمل إسطنبول المتمثل في التغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها أقل البلدان نموا في القضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا وإتاحة رفع اسمها من فئة أقل البلدان نموا،

وإذ تؤكد من جديد أيضا قرارها ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون ”تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠“، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ الخطة بالكامل بحلول عام ٢٠٣٠، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة – الاقتصادي والاجتماعي والبيئي – على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفّذ من تلك الأهداف،

وإذ تؤكد من جديد كذلك قرارها ٣١٣/٦٩ المؤرخ ٢٧ تموز/يوليه ٢٠١٥ بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتدعمُها وتكملُها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وتعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروحٍ من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تسلّم بالنتائج المتفق عليها دوليا ضمن إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بما في ذلك اتفاق باريس[٣]،

وإذ تشير إلى الإعلان السياسي الذي جرى اعتماده خلال مؤتمر الاستعراض الشامل الرفيع المستوى لمنتصف المدة لتنفيذ برنامج عمل إسطنبول لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠، المعقود في أنطاليا، تركيا، في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٦، والذي أقرته الجمعية العامة في قرارها ٢٩٤/٧٠ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ٢٠١٦، الذي أهابت فيه الجمعية بجميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة الالتزام بتنفيذ الإعلان،

(٣) انظر: FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ-٢١، المرفق.

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٧٠/٢١٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ بشأن متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا،

وإذ تشير كذلك إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١٦/١٥ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٦ بشأن برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠،

وإذ تشير إلى قرارها ٦٧/٢٢١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ بشأن الانتقال السلس للبلدان التي يُرفع اسمها من قائمة أقل البلدان نموا،

وإذ تحيط علما بمؤتمر القمة العالمي الأول للعمل الإنساني، المعقود في إسطنبول، تركيا، في ٢٣ و ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٦،

وإذ تحيط علما أيضا بالوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى المعني بالتعامل مع حركات النزوح الكبرى للاجئين والمهاجرين المعنونة ”إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين“[٤]، وكذلك بمرفقه الأول (إطار التعامل الشامل مع مسألة اللاجئين) وبمرفقه الثاني (في سبيل وضع اتفاق عالمي للهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية)، المعتمدين خلال الاجتماع العام الرفيع المستوى المعني بالتعامل مع حركات النزوح الكبرى للاجئين والمهاجرين، المعقود في نيويورك في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦،

وإذ تحيط علما كذلك بالخطة الحضرية الجديدة، المعتمدة خلال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، المعقود في كيتو في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن تنفيذ برنامج العمل لصالح أقل البلدان نموا للعقد ٢٠١١-٢٠٢٠[٥] وبتقرير مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية المعنون ”حالة أقل البلدان نموا عام ٢٠١٦“؛

٢ - تهيب بأقل البلدان نموا وشركائها في التنمية وبمنظومة الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة الأخرى أن تواصل تكثيف جهودها من أجل التنفيذ الكامل والفعال للالتزامات التي نصّ عليها برنامج عمل إسطنبول[٢] في مجالاته الثمانية ذات الأولوية، بصورة منسقة ومتسقة وسريعة، وهذه المجالات هي: (أ) القدرة الإنتاجية، (ب) الزراعة والأمن الغذائي والتنمية الريفية، (ج) التجارة، (د) السلع الأساسية، (هـ) التنمية البشرية

(٤) القرار ١/٧١.

(٥) A/71/66–E/2016/11.

والاجتماعية، (و) الأزمات المتعددة وغيرها من التحديات الناشئة، (ز) تعبئة الموارد المالية لأغراض التنمية وبناء القدرات، (ح) الحكم الرشيد على كافة المستويات؛

٣ - ترحب بالتقدم المحرز في تعميم مراعاة برنامج عمل إسطنبول في أطر التعاون الإنمائي للشركاء في التنمية وتؤكد أهمية ذلك، وتهيب بالشركاء في التنمية أن يواصلوا مراعاة برنامج عمل إسطنبول في الأطر والبرامج والأنشطة المتعلقة بسياسات التعاون التي يضعها كل منهم على الصعيد الوطني، حسب الاقتضاء، من أجل كفالة تقديم دعم أكبر ذي أهداف محددة يمكن التنبؤ به لأقل البلدان نموا، على النحو المبين في برنامج عمل إسطنبول وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[٦] وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية[٧] وكفالة الوفاء بالتزاماتهم، وأن ينظروا في اتخاذ تدابير ملائمة للتغلب على أوجه النقص أو القصور، إن وجدت؛

٤ - تدعو القطاع الخاص والمجتمع المدني والمؤسسات إلى الإسهام في تنفيذ برنامج عمل إسطنبول في مجال اختصاص كل منها على نحو يتسق مع الأولويات الوطنية لأقل البلدان نموا؛

٥ - تلاحظ مع التقدير أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا تشتملان على عدد من التحديات والأولويات الإنمائية الكبرى لأقل البلدان نموا، بما في ذلك أحكاما لتعزيز الموارد، وتفعيل مصرف التكنولوجيا لأقل البلدان نمواً واستحداث نظام لتشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا؛

٦ - ترحب بتأكيد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وخطة عمل أديس أبابا، واتفاق باريس المعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[٣]، وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠[٨]، على أن أضعف البلدان، بما يشمل أقل البلدان نموا، تستحق إيلاءها اهتماما خاصا، كما ترحب بتجسيدها شواغل أقل البلدان نموا وتطلعاتها، وتشير إلى القرار الوارد في خطة عام ٢٠٣٠ القاضي بإقامة روابط فعالة مع ترتيبات المتابعة والاستعراض لجميع مؤتمرات الأمم المتحدة وعملياتها ذات الصلة، بما فيها المؤتمرات والعمليات المعنية بأقل البلدان نموا، وتشدد على أهمية تمتين التآزر في سياق

(٦) القرار ١/٧٠.

(٧) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

(٨) القرار ٢٨٣/٦٩، المرفق الثاني.

تنفيذ الخطط التي جرى اعتمادها مؤخرا وبرنامج عمل إسطنبول على الصعيدين الوطني ودون الوطني، وتشجع على تنسيق الجهود وكفالة اتساقها لدى متابعة تنفيذها؛

٧ - تؤكد من جديد احتياج أقل البلدان نموا، باعتبارها أشد مجموعات البلدان ضعفا، إلى دعم عالمي معزّز للتغلب على التحديات الهيكلية التي تواجهها في مجال تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتهيب بالمجتمع الدولي في هذا الصدد أن يعطي الأولوية للدعم المقدم من جميع المصادر من أجل تيسير التنفيذ المنسق لبرنامج عمل إسطنبول وخطة عام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا في أقل البلدان نموا وضمان متابعة ورصد متسقين لتلك الخطط وأن يعمل على تعزيز هذا الدعم؛

٨ - تعرب عن قلقها لأن أقل البلدان نموا تعاني في مجموعها، في سياق التباطؤ العام في الاقتصاد الدولي، من تباطؤ اقتصاداتها، مع انخفاض معدلات النمو من ٥,١ في المائة في عام ٢٠١٤ إلى ما يقدر بنسبة ٤,٥ في المائة في عام ٢٠١٥[٩]، وهو ما يقل بشدة عن معدل النمو الذي تحقق بين عامي ٢٠٠١ و ٢٠١٠، ويبعد كثيرا عن الغاية المحددة ضمن أهداف التنمية المستدامة والمتمثلة في نمو الناتج المحلي الإجمالي سنويا بنسبة لا تقل عن ٧ في المائة[١٠] في المستقبل القريب، ولأن هذه البلدان التي تعتمد اعتمادا كبيرا على صادراتها من السلع الأساسية تشهد انخفاضا واضحا في حصائل صادراتها ونمو ناتجها المحلي الإجمالي؛

٩ - تعرب عن قلقها أيضا لأنه لم يتم الوفاء بالتزامات المساعدة الإنمائية الرسمية، وتكرر التأكيد على أن الوفاء بجميع التزامات المساعدة الإنمائية الرسمية أمر بالغ الأهمية لتحقيق التنمية المستدامة، وأن من الضروري أن يعيد مقدمو المساعدة الإنمائية الرسمية تأكيد التزاماتهم، بما في ذلك التزام بلدان متقدمة النمو كثيرة بتحقيق هدف تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية وتحقيق هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نموا، وتعرب عن تفاؤلها لرؤية تلك البلدان القليلة التي أوفت بالتزامها بتخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة البلدان النامية أو تجاوزته، وحققت هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ في المائة و ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نموا أو تجاوزته، وتحث جميع البلدان الأخرى على تكثيف جهودها

---

(٩) *World Economic Situation and Prospects 2016* (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.16.II.C.2).

(١٠) الغاية ٨ — ١ من أهداف التنمية المستدامة.

لزيادة مساعدتها الإنمائية الرسمية وبذل جهود إضافية ملموسة لتحقيق أهداف المساعدة الإنمائية الرسمية، وتشجع مقدمي المساعدة الإنمائية الرسمية على النظر في تحديد هدف يتمثل في تخصيص ما لا يقل عن ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نموا، وتعرب عن تفاؤلها لرؤية أولئك الذين يخصصون ما لا يقل عن ٥٠ في المائة من المساعدة الإنمائية الرسمية التي يقدمونها لأقل البلدان نموا؛

١٠ - ترحب في هذا الصدد بقرار الاتحاد الأوروبي، الذي أكد فيه مجددا التزامه الجماعي بتحقيق هدف تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة البلدان النامية ضمن الإطار الزمني لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وتعهَّدَ بالقيام على نحو جماعي بتحقيق هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ في المائة و ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نموا في الأجل القصير، وبلوغ هدف تخصيص نسبة ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية لفائدة أقل البلدان نموا ضمن الإطار الزمني لخطة عام ٢٠٣٠؛

١١ - تهيب بالبلدان النامية أن تقدم، انطلاقا من روح التضامن وبما يتسق مع قدراتها، الدعم اللازم لتنفيذ برنامج عمل اسطنبول على نحو فعال في مجالات التعاون المتفق عليها في إطار التعاون بين بلدان الجنوب الذي يعد مكملا للتعاون بين بلدان الشمال والجنوب وليس بديلا عنه؛

١٢ - تعرب عن بالغ القلق من أن صادرات أقل البلدان نموا من السلع انكمشت بنسبة ٢٥ في المائة في عام ٢٠١٥، وهو انخفاض أكبر بكثير مما سجل في عام ٢٠١٤ وأنه، نتيجة لذلك، انخفضت حصة أقل البلدان نموا من صادرات السلع في العالم إلى ٠,٩٧ في المائة، وتدعو بالتالي أعضاء منظمة التجارة العالمية إلى أن يعالجوا مسألة تهميش أقل البلدان نموا في التجارة الدولية وأن يحسنوا مشاركتها الفعالة في النظام التجاري المتعدد الأطراف، وأن ينفذوا تنفيذا كاملا جميع الأحكام الخاصة بأقل البلدان نموا الواردة في اتفاقات منظمة التجارة العالمية القائمة وقراراتها الوزارية وإعلاناتها، بما في ذلك القرار الوزاري لمنظمة التجارة العالمية الصادر عام ٢٠١٥ بشأن تنفيذ المعاملة التفضيلية لصالح الخدمات وموردي الخدمات من أقل البلدان نموا وزيادة مشاركة أقل البلدان نموا في تجارة الخدمات؛

١٣ - تهيب بأعضاء منظمة التجارة العالمية من البلدان المتقدمة النمو ومن البلدان النامية التي أعلنت أن بإمكانها القيام في الوقت المناسب بإتاحة إمكانية وصول جميع المنتجات التي يكون منشؤها في أقل البلدان نموا كافة إلى أسواقها بشكل دائم دون إخضاعها للرسوم

الجمركية أو لنظام الحصص، أن تفعل ذلك، حسبما نصت عليه قرارات المنظمة، وتهيب بهم أيضا إلى اتخاذ الخطوات اللازمة لتيسير وصول منتجات أقل البلدان نموا إلى الأسواق بسبل منها وضع قواعد منشأ تتسم بالبساطة والشفافية لتطبيقها على الواردات من أقل البلدان نموا، وفقا للمبادئ التوجيهية التي اعتمدها أعضاء منظمة التجارة العالمية في مؤتمر بالي الوزاري في عام ٢٠١٣؛

١٤ - تهيب بشركاء التنمية أن ينفذوا الالتزامات التي قطعوها بزيادة دعم المعونة من أجل التجارة، لا سيما لأقل البلدان نموا، وأن يخصصوا نسبة متزايدة من المعونة من أجل التجارة لأقل البلدان نموا؛

١٥ - تؤكد ضرورة أن يظل المجتمع الدولي يقظا في رصد حالة ديون أقل البلدان نموا وأن يواصل اتخاذ تدابير فعالة يفضل أن تكون في نطاق الأطر القائمة، عند الاقتضاء، من أجل معالجة مشكلة ديون تلك البلدان، بطرق منها اعتماد سياسات منسقة تهدف إلى تعزيز تمويل الديون، وتخفيف عبء الدين، وإعادة هيكلة الديون، وإدارة الديون بشكل سليم، حسب الاقتضاء، وذلك من أجل إلغاء الديون الثنائية والمتعددة الأطراف المستحقة على أقل البلدان نموا لدائنين من القطاعين العام والخاص على السواء، وتعيد تأكيد التزامها بالعمل من خلال المبادرات القائمة مثل مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، وتؤكد من جديد أهمية الشفافية في إدارة الديون؛

١٦ - تدرك أن تنويع السلع الأساسية والقيمة المضافة إلى جانب مشاركة أقل البلدان نموا مشاركة فعالة في سلاسل القيمة الإقليمية والعالمية وفي التجارة الدولية بالمنتجات الزراعية تمثل جانباً أساسياً من الجهود التي تبذلها هذه البلدان من أجل الخروج من حالة التهميش التي تعيشها، وبناء القدرات الإنتاجية فيها، وتسريع التحول الهيكلي لديها وتوليد فرص العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير العمل اللائق للجميع المقترن بأثر سريع ومستدام في مجال القضاء على الفقر؛

١٧ - تدعو المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والمصارف الإنمائية الدولية الأخرى إلى تمويل التنمية المستدامة وتوفير الدراية الفنية لأقل البلدان نموا؛

١٨ - تشير إلى القرار الوارد في برنامج عمل إسطنبول الذي أعادت الجمعية العامة تأكيده في قرارها ٦٧/٢٢٠ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ والذي يدعو إلى اعتماد نظم لتشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا، وتوسيع نطاقها وتنفيذها، وترحب بالقرار الوارد في خطة عمل أديس أبابا باعتماد وتنفيذ نظم لتشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا، وبالعرض المتمثل في تقديم دعم مالي وتقني لإعداد المشاريع

والتفاوض على العقود، وإسداء دعم استشاري في تسوية المنازعات المتصلة بالاستثمار، وإتاحة الوصول إلى المعلومات المتعلقة بمرافق الاستثمار، وتوفير تأمين ضد المخاطر وتقديم الضمانات عن طريق جهات منها على سبيل المثال الوكالة المتعددة الأطراف لضمان الاستثمار؛

١٩ - تكرر دعوتها الأمين العام بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق إلى إدراج مسألة نظم تشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا في جدول أعمال المجلس، وذلك بهدف تعزيز الفعالية العامة للدعم الذي تقدمه منظومة الأمم المتحدة والذي يمكن أن يساهم في تعزيز تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر إلى أقل البلدان نموا وفي قدرة هذه البلدان على جذب هذا الاستثمار، وتدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن يناقش في منتداه السنوي القادم المعني بمتابعة تمويل التنمية، إمكانية اعتماد وتنفيذ نظم لتشجيع الاستثمار لصالح أقل البلدان نموا، وفقا للقرارات ذات الصلة بهذه المسألة، بما فيها قرار الجمعية العامة ٣١٣/٦٩ المتعلق بخطة عمل أديس أبابا، وولاية المنتدى السنوي المعني بمتابعة تمويل التنمية المبينة فيها، وتشير إلى أنه سيسترشد بالاستنتاجات والتوصيات المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي في عملية متابعة تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ واستعراضها بشكل عام في إطار المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة؛

٢٠ - تطلب، في هذا الصدد، إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة عن التقدم المحرز في مسألة نظم تشجيع الاستثمار بغية إنشاء مركز دولي لدعم الاستثمار لأقل البلدان نموا برعاية الأمم المتحدة لتوفير ترتيب جامع للمساعدة على تحفيز الاستثمار المباشر الأجنبي في أقل البلدان نموا؛

٢١ - تعرب عن بالغ القلق لأن أقل البلدان نموا تتأثر على نحو غير متناسب بالآثار الضارة لتغير المناخ بسبب القيود الشديدة التي تحد من قدراتها، ومن هذه الآثار الجفاف المستمر والظواهر الجوية الشديدة، وارتفاع مستوى سطح البحر، والتحات الساحلي، وتسرب المياه المالحة، والفيضانات الناجمة عن تفجّر البحيرات الجليدية، وتحمض المحيطات، والارتفاع في وتيرة الكوارث الطبيعية والكوارث التي هي من صنع الإنسان فضلا عن زيادة آثارها، ممّا يشكل خطرا إضافيا يهدد الأمن الغذائي والجهود الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة؛

٢٢ - تؤكد الحاجة إلى التقليل من ضعف أقل البلدان نموا إزاء الصدمات والكوارث الاقتصادية والطبيعية والبيئية وحيال تغير المناخ، وإلى تعزيز قدرتها على مجابهة هذه التحديات وغيرها من خلال تقوية قدرتها على الصمود، وتشدد في هذا الصدد على أهمية أن

تتعاون البلدان جميعها وسائر الأطراف الفاعلة على وضع وتنفيذ مزيد من التدابير العملية في الوقت المناسب على الصعيدين الوطني والدولي وذلك بغية بناء قدرة أقل البلدان نموا على الصمود لكي يتسنى لها تحمّل الصدمات الاقتصادية وتتمكن من التخفيف من آثارها السلبية، وتحمّل الآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ والتغلب عليها، وتعزيز النمو المستدام وحماية التنوع البيولوجي، وتحمّل الأخطار الطبيعية للتقليل من مخاطر وقوع الكوارث، على النحو المتفق عليه في برنامج عمل إسطنبول؛

٢٣ - تشير إلى قرارها الوارد في الإعلان السياسي لاستعراض منتصف المدة القاضي بإجراء تحليل متعمق بشأن التخفيف من الأزمات وبناء القدرة على الصمود لصالح أقل البلدان نموا، على المستويين الوطني والدولي، بهدف بناء وزيادة تعزيز القدرة على التخفيف من حدة الأزمات وعلى الصمود في أقل البلدان نموا، وتطلب إلى الجمعية العامة تحديد معالم ذلك التحليل في دورتها الحادية والسبعين، وتقرر أن يركز التحليل، في جملة أمور، على المسائل التالية:

(أ) تقييم الصدمات المختلفة بما فيها الكوارث الطبيعية، والأزمات الاقتصادية، والأوبئة الصحية، وآثارها غير المتناسبة على التنمية المستدامة لأقل البلدان نموا؛

(ب) استعراض المشهد الوطني والإقليمي والدولي الحالي لتحسين تجهيز أقل البلدان نموا ضد الصدمات وتعزيز فعاليتها؛

(ج) تقديم توصيات بشأن آلية ممكنة لإدارة المخاطر على الصعد دون الوطني والوطني والإقليمي والعالمي للجمع بين الاستعدادات القبلية للمخاطر والقدرة البعدية على التغلب على تلك المخاطر؛

(د) دراسة وتحديد الوظائف المحتملة والأنشطة وأساليب العمل، وآلية الإدارة، وترتيبات التوظيف وتكاليفه من أجل آلية للتخفيف من الأزمات وبناء القدرة على الصمود لأقل البلدان نموا؛

(هـ) توضيح الكيفية التي يمكن بها للمجتمع الدولي، بما في ذلك البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى أن تدعم آلية بناء القدرة على الصمود لأقل البلدان نموا؛

(و) دراسة الكيفية التي يمكن أن يسهم بها للقطاع الخاص، والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية والجهات ذات المصلحة الأخرى، إضافة إلى استثمار المعارف المحلية

وإشراك المجتمعات المحلية، في بناء قدرة أقل البلدان نموا على الصمود من خلال توفير التأمين، وإيجاد فرص العمل، وإذكاء الوعي واتخاذ تدابير أخرى؛

٢٤ - ترحب بإمكانية اضطلاع اتفاق باريس بدور هام في التحول إلى انخفاض انبعاثات غازات الدفيئة والمجتمعات المتأقلمة مع تغير المناخ والمساعدة على بناء القدرة على الصمود والحد من الضعف أمام الآثار الضارة لتغير المناخ، مع مراعاة الاحتياجات العاجلة والفورية للبلدان النامية الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والمعرضة بصفة خاصة لتلك الآثار الضارة؛

٢٥ - تدعو إلى التنفيذ الفعلي للالتزامات المتعلقة بتغير المناخ ووصول أقل البلدان نموا إلى جميع الأموال ذات الصلة المتعلقة بتغير المناخ، حسب الاقتضاء؛

٢٦ - ترحب بقرارات مجلس صندوق المناخ الأخضر الرامية إلى تحقيق توازن نسبته ٥٠:٥٠ بين التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معها، وذلك مع مرور الوقت على أساس مكافئ المعونة، والرامية أيضا إلى تزويد البلدان القليلة المنعة بوجه خاص، ولا سيما أقل البلدان نموا، بما لا يقل عن ٥٠ في المائة من الموارد المخصصة لأغراض التكيف، وترحب بالتعهدات الأخيرة إلى صندوق أقل البلدان نموا في الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وتهيب بالبلدان المتقدمة النمو أن تواصل تقديم الدعم للبلدان الضعيفة، بما فيها أقل البلدان نموا، بغية معالجة احتياجاتها الخاصة بالتكيف، وتشجع الأطراف الأخرى في الاتفاقية الإطارية على تقديم ذلك الدعم أو مواصلة تقديمه طوعيا؛

٢٧ - تلاحظ مع التقدير إعراب عدة بلدان من أقل البلدان نموا عن اعتزامها بلوغ مرحلة الرفع من تلك القائمة بحلول عام ٢٠٢٠، وتدعوها إلى بدء الأعمال التحضيرية لاستراتيجية الرفع من القائمة والانتقال التي ستتبعها، وتطلب إلى جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة المعنية، بقيادة مكتب الممثل السامي، تقديم الدعم اللازم في هذا الصدد على نحو منسق؛

٢٨ - تنوه، في هذا الصدد، بعقد المؤتمر الوزاري بشأن الشراكات الجديدة من أجل بناء القدرات الإنتاجية في أقل البلدان نموا، الذي التأم في كوتونو في بنن في الفترة من ٢٨ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤، والاجتماع الوزاري لأقل البلدان نموا في منطقة آسيا والمحيط الهادئ بشأن الخروج من فئة أقل البلدان نموا وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، الذي عقد في كاتماندو في الفترة من ١٦ إلى ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، والاجتماع الوزاري لأقل البلدان الأفريقية نموا بشأن التحول الهيكلي والخروج من فئة أقل البلدان نموا وخطة

التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، الذي عقد في ميلانو بإيطاليا، في الفترة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥؛

٢٩ - تكرر توصيتها بأن يقوم البلد الذي يُرفع اسمه من فئة أقل البلدان نموا، بالتعاون مع شركائه في التنمية والتجارة الثنائيين والمتعددي الأطراف، بإنشاء الآلية الاستشارية المنصوص عليها في قرارها ٢٠٩/٥٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ من أجل تيسير إعداد استراتيجية الانتقال وتحديد الإجراءات المرتبطة بها والتفاوض على مدتها وإنهاء العمل بها تدريجيا لفترة تناسب حالة التنمية في البلد، وبأن تُدمج هذه الآلية في سائر العمليات الاستشارية والمبادرات ذات الصلة التي تتم بين البلد الذي يُرفع اسمه من فئة أقل البلدان نموا وشركائه في التنمية؛

٣٠ - تدعو شركاء التنمية إلى أن يتيحوا في الوقت المناسب معلومات عن تدابير الدعم الخاصة بأقل البلدان نموا وما يتصل بها من تدابير تكفل الانتقال السلس في مجالات الدعم المالي والمساعدة التقنية والتدابير المتصلة بالتجارة، بما في ذلك أطرها الزمنية وخصائصها وطرائقها؛

٣١ - ترحب بإنشاء واعتماد ميثاق مصرف التكنولوجيا لصالح أقل البلدان نموا[(١١)] وتؤكد مجددا التزامها بالتشغيل الكامل له بحلول عام ٢٠١٧؛

٣٢ - تدعو الشركاء في التنمية، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية المتعددة الأطراف، والمصارف الإنمائية الإقليمية، والمؤسسات المالية الإنمائية، ووكالات التعاون، إلى تقديم الدعم المالي، بما في ذلك من خلال آليات مالية مبتكرة، إلى البرامج والمشاريع من أجل تنفيذ الخطة الحضرية الجديدة، ولا سيما في أقل البلدان نموا؛

٣٣ - تشجع أقل البلدان نموا، وفقا لخططها وأولوياتها الوطنية، وبدعم كامل من شركائها في التنمية، على تطوير قدراتها لتتبع المعاملات المالية وإدارة الضرائب، وتنظيم الجمارك، ومضاعفة الجهود للحد بقدر كبير من التدفقات المالية غير المشروعة بحلول عام ٢٠٣٠، ابتغاء القضاء عليها في نهاية المطاف بوسائل منها مكافحة التهرب الضريبي والفساد، وتشجع أيضا الأمم المتحدة والهيئات الدولية المعنية الأخرى على المساعدة في تعزيز النظم الضريبية في أقل البلدان نموا وتيسير تعزيز الأطر التنظيمية على جميع المستويات للمساعدة على التصدي للتدفقات المالية غير المشروعة وهروب رأس المال والتهرب الضريبي، وفقا لولاية كل منها؛

---

(١١) انظر A/71/363.

٣٤ - تعرب عن قلقها الشديد لكون حصة الإنفاق على الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية في أقل البلدان نموا آخذة في التناقص، وتحيط علما بمقرري المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ٢٠١٢/١ المؤرخ ٣ شباط/فبراير ٢٠١٢ و ٢٠١٢/٢٨ المؤرخ ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، اللذين أكد فيهما المجلس التنفيذي من جديد أن تخصص لأقل البلدان نموا نسبة لا تقل عن ٦٠ في المائة من البند الأول من هدف تخصيص الموارد من الأموال الأساسية، ومقرر المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة ٢٠١٦/١١ المؤرخ ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، الذي يكرر تأكيد ضرورة أن تتلقى أقل البلدان نموا ما لا يقل عن ٦٠ في المائة من مواردها العادية، وتدعو مجالس إدارة المنظمات الأخرى الأعضاء في منظومة الأمم المتحدة الإنمائية والمنظمات المتعددة الأطراف الأخرى إلى إيلاء الأولوية لتخصيص الاعتمادات لأقل البلدان نموا، حسب الاقتضاء ووفقا لولاية كل منها؛

٣٥ - تسلم بضرورة زيادة تنسيق وتوحيد الأنشطة المتعلقة بأقل البلدان نموا المضطلع بها في إطار الأمانة العامة من أجل كفالة رصد ومتابعة برنامج عمل إسطنبول على نحو فعال بقيادة مكتب الممثل السامي، وتقديم دعم منسق تنسيقا جيدا لتحقيق هدف تمكين نصف أقل البلدان نموا من استيفاء معايير الرفع من تلك القائمة بحلول عام ٢٠٢٠؛

٣٦ - تحيط علما بالعمل الذي يقوم به الفريق الاستشاري المشترك بين الوكالات المعني بأقل البلدان نموا بقيادة مكتب الممثل السامي، وتحيط علما أيضا بانتهاء مكتب الممثل السامي من وضع مجموعة أدوات إدماج برنامج عمل إسطنبول في برامج عمل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، التي نظرت فيها اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج وأحاط بها علما مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق[١٢]، وتلاحظ الخطوات التي اتخذها مجلس الرؤساء التنفيذيين واللجنة الرفيعة المستوى دعما لتنسيق ومتابعة تنفيذ برنامج عمل إسطنبول على نطاق المنظومة، وتكرر أيضا دعوتها للأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين، إلى إدراج تنفيذ برنامج عمل إسطنبول في جدول أعمال المجلس، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن المزيد من التقدم المحرز في هذا الصدد؛

٣٧ - تشدد على ضرورة إيلاء اهتمام خاص للمسائل المتعلقة بأقل البلدان نموا وشواغلها في جميع مؤتمرات الأمم المتحدة وعملياتها الرئيسية؛

---

(١٢) انظر: http://unohrlls.org/mainstreamingtheipoa/.

٣٨ - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يدرج المسائل التي تهمّ أقل البلدان نموا في جميع التقارير المتصلة بالميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمجالات ذات الصلة من أجل دعم تحقيق الأهداف المبينة في برنامج عمل إسطنبول؛

٣٩ - تشجع بقوة الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجموعات الرئيسية والجهات المانحة الأخرى على أن تساهم في الوقت المناسب في الصندوق الاستئماني لدعم الأنشطة التي يضطلع بها مكتب الممثل السامي لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية دعما لتنفيذ برنامج عمل إسطنبول ومتابعته ورصده ولمشاركة ممثلي أقل البلدان نموا في الاجتماع السنوي المخصص لاستعراض تنفيذ برنامج عمل إسطنبول في المجلس الاقتصادي والاجتماعي وفي المنتديات الأخرى المعنية، وتعرب في هذا الصدد عن تقديرها للبلدان التي قدمت تبرعات للصندوق الاستئماني؛

٤٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار وبرنامج عمل إسطنبول وتقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والسبعين البند الفرعي المعنون ”متابعة مؤتمر الأمم المتحدة الرابع المعني بأقل البلدان نموا“ في إطار البند المعنون ”مجموعات البلدان التي تواجه أوضاعا خاصة“.